

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يلحق ببنج : الحشيشة الغبيثه .

فائدتان .

إحداهما : قال الزركشي : ومما يلحق ببنج : الحشيشة الغبيثه .

وأبو العباس يرى أن حكمها حكم الشراب المسكر حتى في إيجاب الحد .

[وهو الصحيح إن أسكرت أو كثيرها وإلا حرمت وعزر فقط فيها في الأطهر ولو طهرت] .

وفرق أبو العباس بينها وبين البنج بإنها تشتهى وتطلب فهي كالخمر بخلاف البنج .

فالحكم عنده منوط بإشتهاء النفس لها وطلبها